

٧٨١ المخطئ في المسائل الاجتهادية هل له أجر؟

أحمد الصقعوب

وعليه يقال عليه يقال المخطئ في المسائل الاجتهادية لا اثم عليه وله اجر لكن بشروط المخطئ في المسائل الاجتهادية لا اثم عليه.
وله اجر لكن بشروط الاول ان يكون اهلا للاجتهد - 00:00:00

ولذا قال عليه الصلاة والسلام اذا اجتهد الحاكم فاصاب فاسألهوا اهل الذكر اما ان كان عاميا فليس له الحق في الاجتهد. يسأل اهل الذكر الثاني ان يجتهد فيما يصوغ الاجتهد فيه - 00:00:19

ما الذي يصوغ الاجتهد فيها؟ المسائل التي لا نص فيها ولا اجماع كل مسألة فيها نص او اجماع ما فيها اجتهد اتبع النص او عليك بالاجماع ولذا لو طبعا المسألة الثالثة او الامر الثالث ان يجتهد على وفق - 00:00:36

قواعد الاجتهد التي قررها اهل العلم وان يبذل وسعه في تحصيلها. وعليه يقال لا بد للمجتهد ان يكون اجتهاده في مسائل الاجتهد -

00:00:55